

وثائق جديدة تخص فساد مكتب رئيس الوزراء السابق نوري المالكي

رقم الملف: #161

شرح الملف

ما زال الشارع العراقي يجهل الكثير من خفايا فساد رئيس الوزراء السابق نوري المالكي وبالخصوص مكتبه حيث ظهرت مؤخرا وثائق عن منح عقارا بالمنطقة الخضراء الى شركة نور الازدهار والتي قامت بتأجيره بملايين الدولارات الى شركة امريكية

وكشف هذه الوثائق عن حجم الفساد الكبير الذي كان موجودا بمكتب المالكي ايام توليه رئاسة الوزراء فيما اشارت المصادر الى ضلوع مقربين من احمد نوري المالكي باكبر عمليات للفساد في عقارات المنطقة الخضراء

وذكرت هذه الوثائق ان مكتب المالكي منح عقارا لشركة نور الازدهار وقام بستاجره بمبلغ ٢٦٩ مليون سنويا في حين ان الشركة غير رسمية او مسجلة وانها كانت تستحوذ على العقار قبل ايجاره

وبحسب الوثائق فان شركة نور الازدهار تعافت مع مكتب عقارات المنطقة الخضراء على استأجر العقار شرط عدم القيام بايجاره لكنها خالف العقد وقامت بايجاره الى شركة امريكية بملايين الدولارات

واكدت الوثائق ان الشركة وقت مع عقارات المنطقة الخضراء في ٢٨-١-٢٠١٤ في حين انها وقت مع الشركة الامريكية في ٢٤-١٢-٢٠١٣ بمعنى انها كانت مستحوذه على العقار ومسيطره عليه قبل ايجاره

:من جانبه كشف مصدر للمشاهد

ان صاحب شركة نور الازدهار هو المدعو محمد مطرود صاحب والذي ظهر ب ٢٠١٣ كمدير مفوض بعدما كان سائق صهريج كاز

واوضح المصدر : لمع اسمه بعدما تم ابتزاز شركة تايلورس الامريكية المتعاقدة مع السفارة الامريكية من قبل كاظم مزيد (ابو شهد) الذراع الايمن لـ"احمدالمالكي" والذي كان يشغل مدير العقارات ومسؤول باجات الخضراء في حكومة المالكي

واضاف: لقد تم الضغط ايضا على شركة تايلرز بتأجير خمسة عقارات من شركة نور الازدهار مقابل مليون وربع دولار سنويا مقابل استمرارهم بالعمل، واتضح وحسب الوثائق المرفقة ان العقارات هي ملك لوزارة المالية وتم تأجيرها من قبل محمد مطرود ب ٢٩٦ مليون دينار فقط

وكان الرجل احمد الجليبي قد كشف في تصريحات قديمة عن شبهات للفساد في عقود العقارات ايام نوري المالكي وتحدث عن

شركة نور الازدهار والمدعو كاظم ابو شهد

تاريخ

2013-08

وثائق جديدة تخص فساد مكتب رئيس الوزراء السابق نوري المالكي

وثائق جديدة تخص فساد مكتب رئيس الوزراء السابق نوري المالكي - تحرير العراق

الجهات المتورطة

شركة نور الازدهار
شركة تايلرز
مكتب رئيس الوزراء

اسماء الاشخاص المتورطين

نوري جواد المالكي

الفساد

مدني

الوزارة المعنية

رئاسة الوزراء
وزارة المالية

نوع الفساد

استغلال المنصب العام

الوثائق - صور

وثائق جديدة تخص فساد مكتب رئيس الوزراء السابق نوري المالكي



٧-٣ الامتثال للقانون

١-٧-٣ على الطرفين الامتثال لممارسة الاعمال الجيدة ووفقا للقوانين والمعاهدات الدولية، الاتحادية والمحلية ووفقا للقواعد و القوانين المعمول بها وسيتم العمل بهذه القوانين بشكل جاد وكما متفق عليه بصورة متبادلة بين الطرفين.

٢-٧-٣ يدرك الطرف الاول ويضمن انه يفهم قانون الممارسات الفاسدة التابع للولايات المتحدة الامريكية (اف سي بي اي) وان الطرف الاول يدرك ان هذا القانون يحضر دفع، تقديم اي شيء ذو قيمة بصورة مباشرة او غير مباشرة بواسطة شركة او شخص امريكي او اي شخص اخر او الشؤون التي تدار من قبل شركة امريكية لمسؤول من حكومة اجنبية او حزب سياسي او شركة مملوكة لدولة او منظمة دولية عامة (اجنبية رسمية) لغرض التأثير على فعل او قرار رسمي او استخدام نفوذ شخصي لدى حكومة اجنبية، حزب سياسي او مؤسسة مملوكة للدولة او منظمة دولية عامة او الحصول على اي ميزة غير لائقة من اجل مساعدة شركة امريكية للحصول على او الحفاظ على الاعمال التجارية او ادارتها من قبل اي شخص، يوافق الطرف الاول والطرف الثاني على انه سيمتثل امتثالا تاما مع روح ونص قانون الممارسات الفاسدة التابع للولايات المتحدة الامريكية (اف سي بي اي).

٣-٧-٣ يتعهد الطرف الاول والطرف الثاني بانه لن يتخذ اي اجراء من شأنه ان يشكل انتهاكا لاي قانون من الممكن اعتباره خرقا لمختلف السلطات القضائية في اجراء الاعمال بما في ذلك قانون الممارسات الفاسدة.

ختاما لما تم ذكره فقد نفذ الطرفين هذا العقد اعتبارا من اليوم والسنة المكتوبة اعلاه.



المالك : جبريل نوري الزبيدي
الاسم : محمد مطرود زبيدي
المناصب : مدير مسؤول
التاريخ : ٢٠١٣ / ١٤ / ٢٤



المستأجر : Taylors International Services Inc
الاسم : JAMES W. TAYLOR
المناصب : S.O.P. / M.P.
التاريخ : 24/DEC/2013

Handwritten signature in blue ink.



عقد مشاركة

١- الاطراف

الطرف الأول: شركة نور الأزدهار للتجارة العامة المحدودة يمثلها المدير المفوض السيد محمد مطرود رضا
الطرف الثاني: شركة تابلورز للخدمات العالمية: يمثلها السيد جابري وليامز.

١-١ بواسطة هذه الاتفاقية التي تمت وتم تنفيذها في يوم ١٤/٤٤ من العام ٢٠١٣ بين كل من المشار اليه شركة نور الأزدهار للتجارة العامة المحدودة (الطرف الأول) وشركة تابلورز للخدمات العالمية والمشار اليها باسم (الطرف الثاني).

٢- نطاق العقد

٢-١ وفقا لهذا العقد فإن الطرف الأول يوافق على تقديم كافة خدمات الدعم اللوجستي والإسكان للموظفين العاملين لدى الطرف الثاني في الموقع العائد الى الطرف الأول والكاكن في المنطقة الدولية (كرايه مريم ، تسلسل العقار ٤١،٤٢،٤٣،٤٥/٣٩٨) ووفق التعليمات الصادرة بهذا الشأن من الجهات الرسمية ذات العلاقة .

٢-٢ يؤكد الطرف الأول ويثبت ان لديه الموافقة القانونية للاسكان في موقعه للفترة المبينة اناها على ان يقوم بتقديم جميع الوثائق القانونية التي تثبت تلك الصلاحية.

٢-٣ يضمن الطرف الأول صحة الموافقة القانونية من الحكومة العراقية والتي تسمح باسكان افراد الطرف الثاني التي يرتبط عمل الطرف الاول بها ، والتمتع بسلام استخدامها خلال مدة عقد المشاركة.

٤-٢ ان المقصد الوحيد من هذا العقد هو ان الطرف سيقوم بتوفير جميع خدمات الدعم اللوجستي والسكن لموظفي الطرف الثاني في موقع الطرف الاول والكاكن في المنطقة الدولية (كرايه مريم ، تسلسل العقار ٤١،٤٢،٤٣،٤٥/٣٩٨) .

٣- الشروط والاحكام

١-٣ يدخل عقد المشاركة هذا حيز التنفيذ يجب الاخذ بنظر الاعتبار الشروط والاحكام التالية :

١-١-٣ المدة : ان مدة عقد المشاركة هي ١٢ شهرا من يوم ~~توقيع~~ كانون الاول ٢٠١٣ الى يوم ~~توقيع~~ كانون الاول ٢٠١٤ قابله للتجديد من قبل الطرف الثاني فقط كما هو موشر في القسم الرابع (انتهاء العقد).


٢-١-٣ معدل البدل النقدي لقاء الخدمات اللوجستيه والسكان : سيكون معدل البدل النقدي الشهري **سنة وخمس وعشرون ألف دولار امريكي**

(125,000 \$) للشهر الواحد.

٣-١-٣ سيتم دفعها على ثلاث مراحل :

١-٣-١ سيتم دفع ثلاثة اشهر حال توقيع هذا العقد وقدره **(375,000 \$) دولار امريكي**

٢-٣-١-٣ سيتم دفع ثلاثة اشهر بعد ١٤ يوما من توقيع هذا العقد وقدره **(375,000 \$) دولار امريكي.**



العقد / التاريخ	وزارة المالية مديرية عقارات الدولة مديرية عقارات بغداد
عقد اجار	
جنس العقار	تسليم العقار / ٤١ / ٣٩٨ ر ٩٤٠ د ٤٣ د ٤٥ كراديس
رقم الابواب	محلة الزقاق الدار
تصنيف العقار	تصنيف

• نظم هذا العقد بين السيد مدير عام دائرة عقارات الدولة اضافة لوظيفته وبالنيابة عن السيد وزير المالية والمشار اليه بالمؤجر وبين المستأجر ش. نور الزهدار للخيار الماحس

١- يوافق المؤجر والمستأجر على اجار (تصنيف) البالغة مساحته () للمدة اعتبارا من ١٤/١٢/٢٠٠٨ ولغاية ١٤/١٢/٢٠١٢ ببديل اجار سنوي مقداره ٢٩٦.٠٠٠ مائة وستة وستون وذلك لغرض اتخاذه مقر لادارة الشركة

٢- لقد شاهد المستأجر المأجور وقبله بحالته الحاضرة

٣- ليس للمستأجر ان يستعمل المأجور لغرض الغير وليس له ان يعتمد الايمان لكل ما من شأنه الاضرار بالمأجور واذا خالف ذلك فيعتبر العقد مفسوخا تلقائيا من دون الحاجة الى اذار وللمؤجر الحق في تخلية المأجور

٤- لايلزم المؤجر أي مبلغ ينفقه المستأجر لترميمه او اصلاحه او صيغته او اضافة مشيدات او مستحقات وماشاكله ويكون المستأجر متبرعا بذلك ولايجوز له اجراء تغييرات اساسية في المأجور الا بعد اخذ موافقة المؤجر التحريرية وتصبح بذلك الاصلاحات والمشيدات والبناء والمحدثات كأنها جزء من المأجور ولايحق له قلعه عند تخلية

٥- يتعهد المستأجر بالمحافظة على المأجور خلال مدة الايجار ويكون ملزما بكافة الترميمات الطفيفة التي ينبغي اجرائها خلال المدة المذكورة كتصليح وتبديل النوافذ والاقفال والزجاج المكسور والمصابيح الكهربائية وكذلك عن كلفة الدهونات والنقوش الداخلية

٦- اذا خالف المستأجر الشروط المذكورة في البند (٣-٤-٥) يلزم بدفع بدل الايجار المتفق عليه مضاعفا ويستوفى اعتبارا من تاريخ توقيع عقد الايجار ولحين تسليم العقارات من قبل الجهة المختصة ولايجوز ذلك من دون فسخ العقد تلقائيا وبدون الحاجة الى توجيه اذار

٧- يتعهد المستأجر بدفع اجور الماء والكهرباء وكذلك اجور تنظيف المجاري على نفقته الخاصة خلال مدة الايجار

٨- على المستأجر المحافظة على المأجور وان يسلمه الى المؤجر عند اخلائه بالحالة التي استلمها على ان تكون جميع التركيبات الثابتة في المأجور موجودة وبحالة جيدة وصالحة للاستعمال وعلى المستأجر اكمال النواقص التي احدثها في تجهيزات الماء والكهرباء والاخشاب والزجاج والنوافذ وغيرها من النواقص الاخرى



- ٣-٢-١-٣ سيتم دفع ثلاثة اشهر بعد ٩٠ يوما من توقيع هذا العقد وقدره (\$750,000) دولار امريكي.
- ٣-١-٤ يتفق الطرفان على ان هناك (٤) سنوات اختيارية اضافية للتجديد لمدة ١٢ شهرا على النحو التالي :
- ٣-١-٤-١ سيكون معدل البديل النقدي الشهري خمس وسبعون الف دولار امريكي (\$75,000) لكل شهر من اشهر الاربع سنوات الاضافية الاختيارية.
- ٣-١-٤-٢ سيتم دفع البديل النقدي الشهري في اليوم الاول من ذلك الشهر.
- ٣-٢-١ سيتم دفع جميع المدفوعات الى الحساب المصرفي للطرف الاول (سيتم توفير التفاصيل بشكل منفصل).
- ٤- انتهاء العقد :
- في يوم تاريخ انتهاء صلاحية فترة التعاقد في كانون الاول عام ٢٠١٤ ، اذا لم يمارس الطرف الثاني حقه في تمديد العقد المذكور اعلاه (السنوات الاضافية الاختيارية) من مدة هذا العقد وفقا لما منصوص عليه في هذا العقد ، فان الطرف الثاني يوافق على تسليم المحدثات وما بحيازته من مواد ومعدات تعود الى الطرف الاول فورا مع جميع المفاتيح والمتعلقات وبحالة جيدة (كما هو عليه الان) وخالية من الشاغلين والاثاث المنقولة والمعدات والمواد والاضرار من اي نوع كانت. **١٤/١٢/٢٠١٤**
- ١- سيتم دفع الطرف الثاني اضعاف خطي بنية الاخلاء او تجديد الاجبار في موعد لا يتجاوز (٣٠) يوما من قبل انتهاء المدة المتفق عليها في هذا العقد.
- ب- اذا ما قرر الطرف الثاني فسخ العقد بمحض ارادته فانه سيظل ملزما ومسؤولا عن تسديد كامل المستحقات المالية لما تبقى من فترة العقد ١٢ شهرا .
- ج- في حال فسخ العقد من قبل الطرف الاول دون مسوغ قانوني قبل انتهاء مدة العقد ودون خطأ من الطرف الثاني فان على الطرف الاول ان يسدد المبالغ التي قبضها للمدة المتبقية من العقد.
- د- وحدات التدفئة والتبريد وتمديدات الانترنت ستبقى في مكانها عند انتهاء العقد .
- هـ- سيتم اجراء جرد على الحالة العامة للموقع والمعدات الحالية الموجودة والاسلاك ووحدات التدفئة والتبريد وجميع المواد الموجودة في هذا الموقع. سيتم اجراء هذا الجرد من قبل الطرفين .
- ٥- **بجاءات المنطقة الخضراء: تزامنا مع تنفيذ بنود هذا العقد فان الطرف الاول سيتم المساعدة للطرف الثاني في موضوع استصدار البجاءات الخاصة بالمنطقة الخضراء .**
- ٦- **المرافق العامة والضرائب :** سيتم دفعها على النحو التالي :
- ٦-١ سيقوم الطرف الثاني بدفع تكاليف الهاتف ، الكهرباء ، كيبيل التلفزيون ، المياه ، الانترنت وغيرها من الخدمات العامة المطلوبة خلال مدة هذا العقد .
- ٦-٢ الضرائب العقارية ، تقع الضرائب العقارية و١ او الرسوم الاخرى المفروضة على الموقع على عاتق الطرف الاول
- ٦-٣ **التعويض :** ان الطرف الثاني غير مسؤول عن اي التزامات قانونية منبته كانت ام جزائية قد يتسبب بها الطرف الاول نتيجة التقصير او الاخلال المتعمد بنود هذا العقد او بالتعليمات التي تصدر من الجهات ذات العلاقة ضمن المنطقه الدولييه ، اما اذا كان الاخلال قد حصل من قبل الطرف الاول والذي قد ينشأ عنه ضرر مادي او معنوي للطرف الثاني فان الطرف الاول سيكون ملزما بالتعويض للطرف الثاني.